

## قـرارات

### وزارة الشؤون والتأمينات الاجتماعية

قرار رقم ١٤٨ لسنة ١٩٨٠

في شأن تعديل بعض أحكام القرار رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٨

وزير التأمينات الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ بإصدار قانون العمل ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي ، المعدل بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار وزير التأمينات رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٨ في شأن إجراءات التأمين على عمال  
المخازن البلدية وتحديد طريقة حساب الأجر الذي تؤدي على أساسه اشتراكات التأمين

الاجتماعي ؛

وعلى محضر الاجتماع المنعقد في ١٩٨٠/٦/٨ بشأن الاتفاق على تكلفة إنتاج المـبـز

وتنظيم إنتاجه وتداوله ؛

وعلى توجيهات وزير الدولة للتأمين والتجارة الداخلية رقم (٤) لسنة ١٩٨٠ المـأـدرة

في ١٩٨٠/٦/٣٠ إلى وحدات الوزارة الفرعية المعمول بها اعتباراً من ١٩٨٠/٧/٧ ؛

وبناء على اقتراح مجلس إدارة الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية بتاريخ ١٩٨٠/٧/٥ ؛

وعلى مذكرة وكيل الوزارة ؛

قرر :

( مادة أولى )

يستبدل بنص المادة ( ٢ ) من القرار الوزاري رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٨ المشار اليه النص

الآتي :

وتحدد حصتي صاحب العمل والمؤمن عليه في اشتراكات التأمين الاجتماعي فيما عدا

اشتراكات تأمين المرض بواقع ٣٨٣ ملياً عن كل جوال دقيق زنة مائة كيلو جرام قائم مباع

لأصحاب المخازن بالقطاع الخاص .

وتلتزم الهيئة العامة للساح التمويذية بسداد حصيلة الاشتراكات المشار إليها إلى الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية أولاً بأول .

( مادة ثانية )

تسرى أحكام القرار رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٨ المشار إليه على المخازن التي تنتج الحبز الشامي .

( مادة ثالثة )

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٩٨٠/٧/٧

صدر في ٢٣ شعبان سنة ١٤٠٠ ( ٦ يوليه سنة ١٩٨٠ )

دكتورة : آمال عثمان

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٠٥ لسنة ١٩٨٠

بتحديد لون طلاء سيارات الأجرة بالامداد بمحافظة الفيوم

مساعد وزير الداخلية ، منطقة مصر الوسطى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٢٩١ لسنة ١٩٧٤ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون

المرور ؛

وبعد أخذ رأى محافظ الفيوم ؛

وعلى القرار رقم ١٨٠٥ لسنة ١٩٧٧ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - يكون لون طلاء سيارات الأجرة بالامداد والتي يرخص بها من قسم مرور الفيوم هو اللون السماوى لحسم السيارة واللون الأصفر للرفارف .

مادة ٢ - يستعمل اللون الأبيض في كتابة الأرقام والحروف ببنط طوله ١٠ سم وعرضه ١ سم على السيارات المذكورة في المادة السابقة وذلك على الوجه الآتى :

( أ ) يكتب رقم السيارة وأسفله كلمة أجرة واسم المحافظة باللغة العربية على منتصف

البابن الأماميين من الخارج ويرسم أسفله شعار المحافظة .